



٤

وزارة الصحة والسكان
القطاع الصحي

الدليل الوقائي للتشغيل الآمن لقطاعات
الانتاج والمنشآت للقطاع الحكومي



تم إعداد هذا الدليل بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية

الطبعة الأولى ٢٠١٤

مقدمة الدليل

في إطار العودة التدريجية للحياة الطبيعية في البلاد خلال مرحلة انحسار جائحة الكورونا المستجد (Covid-19) فإنه يلزم اتباع اجراءات قياسية للحد من حدوث أي انتشار موسع من جديد للمرض والحد من المراضة والوفيات الناتجة عن الحالات في مرحلة الانحسار.

في أي مرحلة من مراحل الوباء، يجب أن تبنى التدخلات المجتمعية على تحقيق التوازن بين الالتزام بمذلولات الشواهد العلمية الخاصة بالسيطرة على التفشي من ناحية وضمان الاستمرارية الاقتصادية من ناحية أخرى مع تغليب الحفاظ على الصحة العامة في جميع الأحوال.

وإن مكافحة انتشار العدوى الخاصة بمرض الكورونا المستجد (كوفيد ١٩) ولا سيما اجراءات التباعد الاجتماعي والوقاية الشخصية هو العامل الأساسي لمنع مخاطر هذا المرض على صعيد الصحة وانتظام الأنشطة في المؤسسات والمصالح.

وتنظيماً للجهد وحشداً لكل للطاقات لمواجهة انتشار المرض فإن وزارة الصحة أعدت هذا الدليل ليكون منهاجاً استرشادياً لمواقع الانتاج وكذلك الهيئات والمصالح والمؤسسات، لتحقيق أكبر قدر ممكن من التوعية بطرق انتشار العدوى والحد منها وكذلك تطبيقها بشكل آمن وفعال ، مراعية في ذلك التوازن بين دوران عجلة الحياة وسير العمل وكذلك الحفاظ على صحة العاملين و المواطنين ومراقبة تلك العملية أولاً بأول، واتخاذ الإجراءات اللازمة حيال كل موقف بشكل مخطط ومنظم.

على أن تقوم كل مؤسسة بمراجعة خطتها مع ما أوردته وزارة الصحة في هذا الدليل وما يرتبط به من اجراءات مكملية أخرى لمنع انتشار المرض داخل مكان العمل أو المنشأة أو بين أفراد المجتمع.

الأهداف

- الحد من المراضة التي قد تنجم عن الحالات الجديدة والحفاظ على قوة العمالة المصرية
- تحقيق التوازن بين دوران عجلة الحياة الطبيعية وبين استمرار الإجراءات الاحترازية
- التعافي المجتمعي من آثار الكورونا والتخلص التدريجي من الآثار النفسية الناجمة عن أزمة الكورونا
- تفادي التكدر المقترن بقطاعات الانتاج العام والخاص

وتنقسم المحاور الرئيسية لمواجهة مرض الكورونا المستجدة في أماكن العمل إلى ما يلي:

١. رفع الوعي الصحي بين العاملين (والمواطنين المترددين بشكل متكرر) على مكان العمل أو المنشأة
٢. ترصد المرض في جميع المنشآت
٣. إجراءات التعامل مع الحالات المشتبه
٤. النظافة العامة والتطهير
٥. الالتزام بارتداء الكمامة والواقيات الشخصية الإضافية لبعض الفئات مثل عمال النظافة
٦. الحد من كثافة تواجد الموظفين أو المواطنين في أماكن محدودة

٧
أولاً: تخصيص لجنة قائمة على تنفيذ الإجراءات الواردة في هذا الدليل:

يتم تشكيل لجنة لتنفيذ خطة مواجهة المرض برئاسة رئيس الجهة أو من ينوب عنه، على أن تشمل هذه اللجنة تنوعاً في ممثل لكل قطاع أو نوعية عمل داخل المنشأة الواحدة، وفي حالة توفر طبيب يفضل أن يكون عضواً في تلك اللجنة وقد ينوب رئيس المنشأة في رئاسة اللجنة.

ثانياً: تحديد الأدوار لأعضاء تلك اللجنة:

يتم تحديد الأدوار والمهام لكل فرد بتلك اللجنة:

١. توعية أفراد العمل (والمواطنين المترددين إذا اقتضت الضرورة) بالمرض وطرق انتشاره والوقاية منه
٢. ترصد المرض بين أفراد العمل (والمواطنين المترددين إذا اقتضت الضرورة)
٣. الإشراف على النظافة العامة والتطهير
٤. توزيع ولصق البوسترات الخاصة برفع الوعي
٥. تيسير حصول المرضى على أجازاتهم
٦. ضمان عدم التكدس سواء بالمكاتب أو بآماكن انتظار الجمهور المتردد على المنشأة
٧. الإشراف على الحد من الكثافة (مكاتب العمل - الاجتماعات - المواطنين المترددين)
٨. متابعة وتنفيذ الإجراءات اللازمة للحالات المشتبهة
٩. توفير أماكن لعزل الحالات المشتبهة لحين تنفيذ الإجراءات اللازمة
١٠. الاتصال بطوارئ مديرية الشؤون الصحية التابعة للإبلاغ عن الحالات المشتبهة
١١. الاتصال بالحالات المعزولة بالمنزل للتأكد من خلوها من الأعراض
١٢. تحديد فترة التعافي بالتنسيق مع المريض أو المنشآت الصحية المعزول فيها المريض لكل مريض باحتساب ١٤ يوم منذ ظهور الأعراض باشتراط

٨

وجود ٣ أيام في نهاية ال ١٤ يوم دون وجود اعراض مرضية وفي حالة وجود اعراض يتم تمديد الاجازة عدد أيام حتى التأكد من اختفاء الاعراض لمدة ٣ أيام متواصلة.

١٣. تنفيذ الإجراءات الخاصة باكتشاف حالة مشتبهة أو أكثر في أحد المكاتب من تعزيز اجراءات التطهير بالمكتب الذي تثبت وجود حالة به
١٤. مجابهة الشائعات بناءً على المعلومات المتوفرة في هذا الدليل
١٥. التأكد من قيام المتعاملين مع الجمهور بمنافذ تقديم الخدمات بارتداء الكمادات الواقية
١٦. توفير المستلزمات اللازمة لتنفيذ الإجراءات الواردة في هذا الدليل من المطهرات خاصة موزع الكحول (ديسبينسر Dispenser) وأدوات النظافة والكمادات وقفازات شديدة التحمل لعمال النظافة وكذلك أكياس جمع النفايات وغيرها حسب رؤية اللجنة
١٧. تثبيت موزعات الكحول على اماكن الدخول واماكن التعامل مع الجمهور وكذلك اماكن الاحتكاك بالأسطح المشتركة
١٨. يتم إبلاغ مديرية الشؤون الصحية أو الإدارة الصحية التي تقع المؤسسة في نطاق اختصاصها
١٩. يوجد ملحق بالإجراءات الواجب اتخاذها بالعزل المنزلي للحالات البسيطة، وكذلك علامات تطور المرض

الدليل الوقائي للتشغيل الآمن لقطاعات الإنتاج
والمنشآت للقطاع الحكومي والخاص



٩

١. رفع الوعي الصحي بين العاملين والمواطنين المتكررين على المؤسسة:
• شرح آلية انتقال العدوي من خلال إفرازات الجهاز التنفسي (الرذاذ) وذلك عن طريق:

١. التعرض لشخص مصاب من خلال السعال أو العطس أو التحدث بصوت عالي دون وجود الكمامة

٢. أو التعرض للأسطح الملوثة بالإفرازات من شخص مصاب

- التأكيد على أهمية الكمامة في منع انتقال الرذاذ بين العاملين
- التعريف بضرورة غسل اليدين أو فركها بالكحول عند دخول المنشأة
- التعريف بضرورة غسل اليدين أو فركها بالكحول قبل وضع الكمامة وقبل خلعها

• التوعية بأهمية عدم التراحم وترك مسافات أمان لا تقل عن متر عند الحديث مع الغير

• نشر التعليمات العامة للوقاية الشخصية

• نشر المطويات ووسائل رفع الوعي

• لصق بوسترات رفع الوعي المتوفرة لدى المنشأة والتي تتضمن نفس التعليمات الوقائية الواردة بالدليل

• عادة يكون المريض قادر على نقل العدوى للغير لمدة ١٤ يوم يتم احتسابها منذ اليوم الأول من ظهور الأعراض وقد تمتد تلك الفترة في حالة استمرار الأعراض وتتخذ إجراءات الوقاية من العدوى حتى يمر ٣ أيام على المريض دون وجود أعراض

٢. ترصد المرض في جميع المنشآت/المكاتب:

- يتم توفير غرفة عزل كبيرة وجيدة التهوية لتنتظر بها الحالات المشتبهة لحين تحديد التعامل معها (ذهاب للمنزل أو تحويل للمستشفى) وكذلك إعطائها الإرشادات اللازمة في حالة ما إذا تقرر ذهابها للمنزل

مواصفات غرفة العزل للحالات المشتبهة بمواقع الانتاج

- بعيدة عن أماكن العمل
- مساحات كبيرة مناسبة
- تهوية جيدة
- تحديد مسارات خاصة بها بعيدة عن أماكن العمل وانتظار المترددين
- حمام خاص بداخلها أو ملحق بها مباشرة
- وجود حوض مياه وصافون ومنايل تنظيف ولبسة مهملة
- توفير مطهرات للأيدي
- تطهير الأرضيات والأسطح المشتركة بشكل متكرر

- يتم ترصد الأسباب المرضية للغياب وخاصة أعراض الكوفيد ١٩
- يتم ترصد حدوث حالات اشتباه في المنشأة/المؤسسة على مدار اليوم
- ويتم ذلك بواسطة اللجنة المحددة وكذلك عن طريق الموظفين أنفسهم
- إبلاغ رئيس اللجنة بأعداد الحالات المشتبه إصابتها وكذلك الغياب لأسباب مرضية
- يتم تكثيف الترصد في الأيام التالية لتردد أعداد كبيرة من المواطنين

١١

- للأماكن التي يرتادها عدد كبير من المواطنين أو التي بها عدد كبير من الموظفين، يمكن استخدام المساحات الحرارية في حال توافرها للتأكد من الخلو من الأعراض المرضية لجميع الداخلين للمنشأة من العاملين أو المترددين من الجمهور
- ترتدي الحالة ومن يتعامل معها الكمامة الواقية لحين عودتها للمنزل أو تحويلها للمستشفى
- للمصالح والمؤسسات الكبرى يوصى بتواجد سيارة إسعاف لنقل الحالات المحولة للمستشفى
- يراعى التأكد من خلو القادمين من الخارج من أعراض المرض قبل السماح لهم بممارسة أنشطة عملهم وذلك بالسؤال عن آخر ٣ أيام سابقة لدخول المنشأة

٣. الإشراف على النظافة العامة والتطهير:

- وسواء ظهرت حالات بالمؤسسة/المصلحة أو لم تظهر حالات يرجى الإشارة إلى أهمية النظافة العامة في جميع الأحوال، وذلك باتباع ما يلي:
- غسل الأيدي بالماء والصابون باستمرار
 - نظافة بيئة العمل والحمامات والبوفيهات والطرقات وخزانات المياه وكذلك التطهير بالماء والصابون و المطهرات للأسطح
 - يراعى في جميع الأحوال ألا تزيد الطاقة الاستيعابية للبوفيه عن ٥٠% في الوقت الحالي
 - مراعاة تنظيف الأماكن التي يكثر التعامل معها بالأيدي مثل الأسطح المشتركة المشار إليها
 - تغطية الفم والأنف عند الكحة أو العطس
 - التهوية الجيدة بداخل جميع المكاتب والقاعات
 - حث الأفراد على استخدام أدواتهم وأغراضهم الشخصية، وعدم استخدام أدوات الآخرين

- ١٢
- مراعاة تقليل الكثافة بجميع الأماكن في بيئة العمل بما يتناسب ومساحة القاعات أو المكاتب
 - يوصي بمنع المصافحة بين أفراد فريق العمل أو الجمهور، وغسل الأيدي بالماء والصابون بشكل متكرر أو فركها بالكحول ٧٠٪
 - اتباع احتياطات النظافة والتطهير الإضافية التي تراها الإدارة لازمة لطبيعة منشأتها
 - يتم توفير الجل الكحولي في جميع نواحي بيئة العمل وخاصة المداخل الرئيسية وبالقرب من منافذ التعامل مع جمهور المواطنين
 - تيسير حصول المرضى على أجازاتهم:
 - يتم تصنيف الحالات الى اربع اقسام وفقا للحالة المرضية:
 - الحالات الشديدة : وهي التي تتطلب الحجز بالمستشفيات ، تمنح هذه الحالات اجازة مرضية استثنائية حتى تمام الشفاء طبقا لبروتكول وزارة الصحة
 - الحالات المتوسطة والبسيطة الايجابية: والتي تتطلب عزل منزلي، تمنح هذه الحالات اجازة مرضية استثنائية لمدة اربعة عشر يوما حتى تمام الشفاء طبقا لبروتكول وزارة الصحة .
 - الحالات المصابة بـ (COVID 19) من الحوامل وذوي الأمراض المزمنة والمناعة ، تمنح هذه الحالات اجازة مرضية حتى تمام الشفاء طبقا لبروتكول وزارة الصحة.
 - حالات الاشتباه والمخالطون لحالات (COVID 19) الايجابية : لا تمنح هذه الحالات ايه أجازات مرضية إلا في حال ظهور اعراض عليها بعد خضوعها للتقييم الطبي
 - الإشراف على الحد من الكثافة (مكاتب العمل - الاجتماعات - المواطنين المستفيدين)

- تشرف اللجنة المحددة على توزيع العاملين بشكل يجعل تواجههم بكثافة متساوية ومعتدلة بالمكاتب وخاصة المكاتب صغيرة الحجم، مع الحفاظ على قدر كبير من التهوية
- توفير مساحات إنتظار جيدة التهوية وتقسيم المواطنين المترددين عليها
- زيادة منافذ تقديم الخدمات للمواطنين وتوزيع المواطنين عليها بأعداد متساوية
- عمل آلية لتقليل فترة الحصول على الخدمة قدر الإمكان
- في حالة امكانية عمل ميكنة لبعض الخدمات لتقليل التعرض المباشر للجمهور فإن ذلك سيسهم في تقليل التعرض العدوي
- يوصى بترتيب الحضور برقم متسلسل والانتظار متباعدين افضل من الانتظار في طابور
- في حالة تعذر ترتيب الحضور برقم متسلسل يراعي ان يتباعد المواطنين في طابور بفاصل متر بين كل فردين مع التشديد على الارتداء الصحيح للكمامة
- ولا يسمح بأي حال من الأحوال زيادة أعداد المترددين داخل الأماكن المغلقة عن ٢٥% من الطاقة الاستيعابية للمكان ويمكن انتظار البقية في أماكن مفتوحة وأمنة ملحقة بالمنشأة توفرها اللجنة
- الطلب من المواطنين الإنتظار في الأماكن المخصصة بعد تقديم طلباتهم أو عرضها لحين الحصول على اتمام الخدمة، وعدم التراحم على المنافذ
- بالامكان استخدام رقم هاتف العميل في ارسال نتيجة الخدمة المقدمة له أو الاجراء التالي إذا كانت الخدمة لا تنتهي في ذات اليوم وذلك بديلا عن الانتظار لحين معرفة نتيجة الخدمة
- تخصيص فريق متفرغ لمتابعة تنفيذ الحد من الكثافة سواء للموظفين أو المواطنين أو مرتادي هذا المكان، ومراقبتها على مدار الساعة والتأكد دوما من ارتداء الجميع للكمامات الواقية

٥. وعند عقد اجتماعات يراعي ما يلي:

تستبدل بالاجتماعات عن بعد أو بتقنية الفيديو كونفرانس وفي حالة ضرورة عقد ها لوجه يراعي ما يلي:

- عقدها في أماكن مفتوحة قدر الإمكان
- ضرورة ارتداء الكمامة لجميع الحاضرين
- قبل بدئ الاجتماع يوصى بعدم حضور من يشكو من أعراض المرض
- أن تقتصر قدر الإمكان على ممثلين للفئات المختلفة
- أن تختصر الاجتماعات لأقل وقت ممكن
- أن يكون عدد المتواجدين هو ربع أو ثلث عدد المقاعد المتوفرة بالقاعة وأن يجلسوا بشكل متباعد
- إذا وجدت طريقة أخرى لتحقيق الهدف من الاجتماع يفضل استخدامها

٦. الإتصال بالحالات المعزولة بالمنزل:

تتولى اللجنة المسؤولة عن تنفيذ خطة مواجهة المرض عملية الإتصال بالحالات المعزولة بالمنزل للتأكد من عدم وجود أي علامات تطور المرض للأسوأ لدى الحالات، وإذا حدثت أي علامة من علامات تطور المرض التي حددتها وزارة الصحة أو اشتكى المريض من أي سوء في حالته الصحية ينصح على الفور بالتوجه إلى المستشفى. وللجهة الحق في إجراء زيارة طبية بمعرفتها لتقييم الحالات المعزولة بالمنزل في حال استمرار الأعراض وذلك بالتنسيق مع المريض وموافقة مع اتخاذ كافة الإجراءات الاحترازية الوقائية

٧. تنفيذ الإجراءات الخاصة باكتشاف حالة مؤكدة في أحد المكاتب:

- عند تأكد الإصابة في أحد الحالات يتم فحص المخالطين بالمكتب وإذا تأكد خلوهم جميعاً من أي أعراض مرضية، يستمرون في عملهم مع اتخاذ كافة الإجراءات الوقائية والاحترازية وإتمام عملية تنظيف المكتب وتطهيره بالمطهرات الموصى بها ولا سيما الكلور (أو في حالة توفر

مكتب آخر يخصص فقط لمخالطين الحالة الذين لم تظهر عليهم أعراض
لحين تطهير مكتبهم)

- مع مراقبة ظهور المرض عليهم لمدة أسبوعين

٨. سجابة الشائعات:

بناءً على المعلومات المتوفرة في هذا الدليل وعلى موقع وزارة الصحة
وما تصدره وزارة الصحة من بيانات، يتم مواجهة أي شائعة بخصوص
المرض أو الحالات عن طريق اللجنة المحددة، لمنع الهلع والذعر، وذلك
حفاظاً على سير العمل، كما يراعى الحفاظ على المعلومات الصحية
الخاصة بالمرضى (والتي ليس لها علاقة بالإحتياطات الوقائية بشأن
مكافحة انتشار العدوى)، وكذلك توضيح الموقف الوبائي في صورة
أعداد الحالات المؤكدة والمشتبهة، وحالات الغياب لأسباب مرضية
تتعلق بالمرض.

٩. التأكد من ارتداء المتعاملين مع الجمهور بمناقذ تقديم الخدمات بإرتداء
الكمامات الواقية بشكل صحيح:

مع التخلص منها بشكل آمن في صناديق القمامة، والحذر من ركنها على
الأسطح لأن ذلك قد يؤدي إلى الإستخدام الخطأ لكمامة الغير أو تعرض
نفس الكمامة للرداذ.

١٠. توفير المستلزمات اللازمة لتنفيذ الإجراءات الواردة في هذا الدليل:
وذلك بواسطة اللجنة المسؤولة ووفق الإجراءات المتبعة بكل منشأة أو
جهة

١١. يتم إبلاغ الإدارة الصحية التي تقع المؤسسة في نطاق اختصاصها:
وذلك بخصوص الحالات المشتبهة والمؤكدة وكذلك أسباب الغياب
المرضية، والوضع الصحي للمخالطين.



الإجراءات التنفيذية التفصيلية

الخطوة الأولى: التقييم

- ✓ يمنع دخول أي شخص إلى المؤسسة أو الشركة إلا وهو مرتدياً
- ✓ التأكد من التقييم الصحي وقياس درجة الحرارة لكل من العاملين والزائرين وأي شخص يدخل المنشأة.
- ✓ الموظفين الذين قد يظهر عليهم اعراض غير مسموح لهم بالذهاب للعمل.

الخطوة الثانية: التطهير

- ✓ الحرص على تنظيف وتطهير الأماكن المشتركة بين العاملين والمكاتب وصالات الطعام.
- ✓ الحرص على تطهير الحمامات بصورة دورية.
- ✓ التأكد من تطهير مداخل أماكن العمل وأماكن الزوار بشكل مستمر.
- ✓ تنظيف وتطهير الانسكابات وتحديد الأفراد المسؤولين عن التطهير
- ✓ مسح فتحات التهوية ومكيفات الهواء مع التزام الشخص القائم بتنظيف الفلتر بارتداء قناع عالي الكفاءة وعدم رج الفلتر لتفادي تدافع الغبار
- ✓ ضرورة اجراء ذلك على الأرض وبعيدا عن بيئة العمل والمترددين من المواطنين
- ✓ اتباع سياسات مكافحة انتقال العدوي بالتعامل مع النفايات بطريقة آمنة



- ✓ تجنب الاتصال المباشر مع المرضى المحتمل أو المؤكد إصابتهم.
- ✓ المحافظة على التهوية الطبيعية للمكان قدر المستطاع وفي حالة ضرورة استخدام التكييفات فيجب تطهير الفلاتر يومياً
- ✓ رسم علامات لتحديد المسافات (مسافة لا تقل عن متر بين فرد وآخر من جميع الاتجاهات) بجميع المنشآت.
- ✓ وجود أحواض لغسل الأيدي بمستلزماته من صابون ومناديل ورقية قريبة من أماكن العمل.
- ✓ وجود مضخات كحول لتطهير الأيدي وتطهير جميع المكاتب والأسطح والأرضيات بالكلور.
- ✓ توافر المناديل الورقية بجوار الموظفين للحفاظ على آداب العطس والسعال باستخدام المناديل الورقية ووجود سلات قمامة بها أكياس يتم تغييرها يومياً.
- ✓ تجنب الفئات الأكثر عرضة للإصابة بالمضاعفات من التعامل المباشر مع الجمهور قدر الإمكان.



إجراءات لمنع انتقال العدوى

- ✓ الحد من الزيارات وتقليل أعداد المقاعد بـأماكن الإنتظار والتجمعات داخل المؤسسة.
- ✓ تشغيل الحد الأدنى الذي يسمح باستمرار العمل بالمؤسسة أو الشركة.
- ✓ تطبيق قاعدة التباعد الجسدي بمكاتب الموظفين حيث لا تقل المسافة بين الموظفين عن واحد متر في جميع الاتجاهات بشرط التهوية الجيدة للغرفة.
- ✓ تطبيق التباعد الجسدي بقاعات الطعام المشتركة وجعل المسافات بين الموظفين لا تقل عن واحد متر.

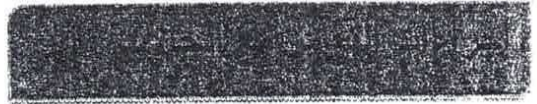
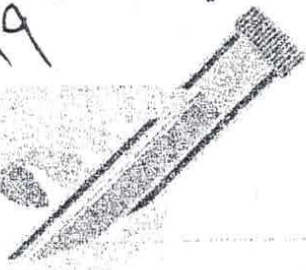
١٨

- ✓ مد الفترات المخصصة لتناول الطعام (إن وجدت) وتحديد أعداد المترددين على المطعم في الوقت الواحد.
- ✓ تحديد الإجراءات الاحترازية واللازمة لتشغيل أماكن التجمع والترفيه داخل أماكن العمل على ألا تزيد الكثافة عن ٥٠%.
- ✓ توزيع أوقات راحة العمال.
- ✓ الحد من استخدام المصاعد وتقليل الكثافة إلى ٢٥%.
- ✓ العمل في ورديات بحيث يسمح للمصانع أن تعمل على مدار ٢٤ ساعة - ولكنها مقسمة ورديات ليلاً ونهاراً لضمان ألا تزيد القدرة الاستيعابية عن ٥٠% بالوردية مع الزيادة التدريجية طبقاً لطبيعة المصنع والوضع الوبائي للمرض محلياً وعالمياً.
- ✓ زيادة حافلات النقل للعمال من وإلى المصنع لضمان قواعد التباعد الاجتماعي (واحد متر).



توفير المستلزمات

- ✓ جميع الموظفين والزوار يجب عليهم ارتداء الماسكات بشكل دخول المنشأة وحتى الخروج منها.
- ✓ شراء المستلزمات الوقائية اللازمة تكون من مسؤولية إدارة الشركة (مكان العمل).
- ✓ يجب توفير مطهرات الأيدي بشكل مستمر وفي أماكن واضحة وبعبوات سهلة الاستخدام يمكن ملأها.
- ✓ تزويد الموظفين والعملاء بمطهرات للأيدي والماسكات ومناديل ورقية وأوعية قمامة.
- ✓ استخدام الأكواب الورقية احادية الاستخدام وتوفير الملاعق احادية الاستخدام.
- ✓ التأكد من أن جميع العاملين يرتدون معدات الوقاية الشخصية (كماسكات وقفازات ونظارات).

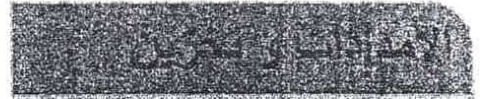


✓ توفير منطقة أو غرفة عزل جيدة التهوية للحالات المشتبهة لحين نقلها
(ويراعي بتلك الغرفة الاشتراطات الوارد ذكرها في هذا الدليل)
✓ تطبيق كافة تعليمات مكافحة العدوى والتطهير الفوري للأماكن التي
ترددت عليها الحالات المشتبهة وإجراء التعقيم الكامل للمنشأة عند تأكيد
الإصابة.

✓ التقييم الصحي من قبل طبيب المؤسسة للحالة وتطبيق تعريف الحالة.
✓ الإبلاغ الفوري لمديرية الصحة / المنطقة الطبية / الإدارة الصحية التابع
لها المنشأة في حالة الاشتباه.

✓ تسجيل بيانات الحالة المشتبهة بسجل معد خصيصا لهذا الأمر وتشمل
البيانات: (الاسم كاملا - الرقم القومي - رقم التليفون الوظيفية - عنوان
الإقامة - الأعراض - تاريخ ظهور الأعراض - جهة التحويل - تاريخ
التحويل)

✓ حصر المخالطين بمحيط العمل للحالة المشتبهة والتأكد من تطبيقهم
لإجراءات مكافحة العدوى ومتابعتهم لمدة ١٤ يوم.



✓ تطهير الصناديق بعد إزالة الأغلفة الخارجية

✓ عزل وتطهير البضائع .

✓ يجب أن يحافظ منفذ البيع بالتجزئة على مسئولية النظافة الصحية لجدول
التسليم والاستلام.

